

زكاة الفطر ١١١ معالي الشيخ د. عبدالكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

اللهم يا رحمة. شذرات رمضانية فيه القرآن. زكاة الفطر المراد بها زكاة الفطر من صيام شهر رمضان. واضافتها سبب لان الفطرة سببها فاذا فتها اليه من اضافة الشيء الى سببه وهي واجبة
فريضة حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة متفق عليه
ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب او
طعن آآ من اقط الحكمة في مشروعيتها انها طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين وشكرا لله عز وجل على اتمام فريضة الصيام. ووقت اخراجها قبل صلاة العيد ويجوز تقديمها قبل العيد بيوم او يومين ففي البخاري
الصحابة كانوا يعطونها قبل الفطر بيوم او يومين. الافضل اخراجها يوم العيد قبل الصلاة فان فات الوقت ولم يتمكن كم من اخراجها قبل العيد وجب اخراجها قضاء لحديث ابن عباس رضي الله عنهما من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة
ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وحينئذ يكون اثما بتأخير اخراجها عن الوقت المحدد لمخالفة امر الرسول عليه الصلاة والسلام. ويخرج المسلم اه زكاة الفطر عن نفسه وعن يمولهم من الزوجات والاقارب
ويستحب اخراجها عن الحمل لفعل عثمان رضي الله عنه